رابط المادة على منصة باحث

1586 - حكم سهو الإمام في صلاة رباعية وزيادة ركعة هل يحق للمأموم في هذه الحالة أن يفارق إمامه

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم يقول سهى الامام وترك السجدة الثانية من الركعة الثالثة في الرباعية ثم ذكر قيل له سبحان الله لكنه لم يرجع اعتقادا منه انه على صواب هل يحق للمأموم في هذه الحالة ان يفارق امامه وان يتم بقية الصلاة بمفرده - 00:00:00

اذا لم يقبل الامام وسلم وهو في الركعة الثالثة ما جاء الا بركعة سجدة واحدة فان تلك الركعة بطلت فعلى المأموم الذي يجزم بانه اصل هذا الشيء ان يقوم ويأتي بركعة اتماما لصلاته. نعم - 00:00:19